



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٢٠ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فائق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون فس جورجيس وحسين أبو الثمن وسامي العموري المأذونين بالخطاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

التميز / سليم شهيد معنوك- وكيله المحامي علي حسين السعدي
التميز عليه / ١- السيد وزير النقل / إضافة لوظيفته .


الإجراءات:


دعي المدعي (التميز) أمام محكمة القضاء الإداري بأن المدعي عليه / إضافة لوظيفته ممنوع عن صرف مخصصات بدل الطعام لمتنسي مركز شرطة السكك وبالغرفة سبعة آلاف دينار عن كل يوم وأنه من متنسي المركز المذكور وكون المركز مرتباً من الناحية المالية فقط بالشركة العامة للسكك الحديدية فقد طلب المدعي (التميز) الحكم بإلزام المدعي عليه بصرف مخصصات بدل الأرزاق اعتباراً من ٢٠٠٧/١/١ ولغاية تاريخ إقامة الدعوى استناداً إلى لكتاب الصادر من مجلس الوزراء المرقم (٩٢٠٦) في ٢٠٠٦/١٠/١٧، وحيث قد تلقم المدعي لدى المدعي عليه/ إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٠٨/١١/١٨ وتم رفض التظلم بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٣٠ وبالعدد (٢٤٨٤٧) وأقام الدعوى بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٢. أصدرت محكمة القضاء الإداري حكمها في الدعوى بتاريخ ٢٠٠٩/١/٩ والقاضي برد الدعوى وتحصيل المدعي الرسم المدفوع وأتعاب المحاماة ونحوه قناعة التميز بالقرار فقد باكر إلى الطعن به تمييزاً أمام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته المؤرخة في ٢٠٠٩/٧/٢ .





القرار:


لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي واقع ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه قضى برد دعوى المدعي للأسباب الواردة فيه ، ولوحظ أن وكيل المدعي حصر دعوى موكله بطلب الحكم بإلزام المدعى عليه إضافة لوظيفته (المميز عليه) بصرف مخصصات بدل الأرزاق لموكله عن كل يوم اعتباراً من ٢٠٠٧/١/١ وحتى تأريخ إقامة الدعوى وحيث أن هذا الطلب لا يدخل ضمن اختصاص محكمة القضاء الإداري لأن اختصاصاتها محددة بالمادة (٧/ثانياً/د) من قانون مجلس شوري الدولة رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل وهي النظر في صحة الأوامر والقرارات الإدارية وحيث أن المحكمة قضت برد الدعوى لأسباب أخرى لذا فإن حكمها جاء صحيحاً وموافقاً للقانون من حيث النتيجة عليه قرر تصديقه ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٠٩/٧/٢٠.



الرئيس
مدحت المحمود



العضو
فاروق محمد السامي



العضو
جعفر ناصر حسين



العضو
أكرم طه محمد



العضو
أكرم احمد بابان


العضو
عبود صالح التميمي


العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس


العضو
حسين ابو التمن


العضو
سامي الموسوي


نزيير بن حجار